التمييز بين النساء في مجتمعات الشرق الادنى القديم (٣٠٠٠-٥٣٩ ق. م) العراق ومصر انموذجاً

ميثم صالح سلمان
جامعة واسط/ كلية التربية للعلوم الانسانية
sburghish@uowasit.edu.iq

أ.د سعدون عبد الهادي الأمير
جامعة واسط/ كلية التربية للعلوم الانسانية
matehmslh@gmail.com

الكلمات المفتاحية: العراق القديم، مصر القديمة، النساء المتزوجات، النساء الصالحات، النساء غير الصالحات، الطبقة الاجتماعية، علامة الحجاب.

كيفية اقتباس البحث

سلمان ، ميثم صالح ، سعدون عبد الهادي الأمير ، التمييز بين النساء في مجتمعات الشرق الادنى القديم (٣٠٠٠-٥٣٩ ق. م) العراق ومصر انموذجاً،مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، كانون الثاني ٢٠٢٦،المجلد:١٦ ،العدد:١ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

Discrimination between women in the Societies of the ancient Near East (3000- 539 B C), Iraq and Egypt as an example

Dr. S'doon Abdul-Hadi Al-Ameer
University of Wasit, College of Education for Humanities

Maytham Saleh Salman
University of Wasit, College of Education for Humanities

Keywords : Ancient Iraq, Ancient Egypt, Married women, Good women, Bad women, Social class, Hijab sign.

How To Cite This Article
Al-Ameer, S'doon Abdul-Hadi, Maytham Saleh Salman, Discrimination between women in the Societies of the ancient Near East (3000- 539 B C), Iraq and Egypt as an example, Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, January 2026,Volume:16,Issue 1.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract

The contents of this research entitled “Discrimination between Women in the Societies of the Ancient Near East (539-3000 BC) Iraq and Egypt as a Model” fell into two axes. The first was: discrimination between married women, and the second dealt with discrimination between respected and disrespected women. Each axis was divided into two points. The first point was about discrimination in ancient Iraq and the second was about discrimination in ancient Egypt.

Immoral behavior by a wife degrades her status, relegating her to a secondary position, like a servant in her husband's house. Similarly, a woman's virginity and sexual conduct were among the most prominent markers distinguishing between virtuous and wicked women. The Egyptians applied the laws of second wives or concubines to foreign wives, even if she was the first or only wife; she did not have the same rights as an Egyptian wife. This was especially true because Egyptians discriminated between Egyptian and foreign women, often preferring female relatives. During the Assyrian era, the veil was a prominent

marker of distinction among women; it was considered a virtue for free or married women and those of high status, while other women were denied it. This distinction, however, was not held by the Egyptians.

المخلص

لقد قسمت مضامين هذا البحث الموسوم بـ (التمييز بين النساء في مجتمعات الشرق الادنى القديم (٣٠٠٠-٥٣٩ ق. م) العراق ومصر انموذجاً) الى مبحثين، كان الأول: التمييز بين النساء المتزوجات، والاخر: التمييز بين النساء الصالحات وغير الصالحات، وكل محور منهما قسم الى نقطتين كانت النقطة الاولى تخص تمييز العراق القديم والاخرى عن التمييز في مصر القديمة.

أن ممارسة السلوكيات اللا اخلاقية من قبل الزوجة تحط من مكانتها وتجعلها في مرتبة ثانية كأمة في بيت الرجل، كذلك عذرية النساء وسلوكها الجنسي من ابرز العلامات التي تمييز بين النساء الصالحات وغير الصالحات. وقد طبق المصريين على الزوجة الأجنبية قانون الزوجة الثانية او المحظية حتى لو كانت الزوجة الأولى او الوحيدة لم يكن لها حقوق الزوجة المصرية، لا سيما ولأن المصريين كانوا يميزون بين النساء المصريات والنساء الاجنبيات، إذ يفضلون نساء الاقارب. وكان الحجاب خلال العصر الأشوري من أبرز العلامات التي تمييز بين النساء؛ إذ عدّ فضيلة للمرأة الحرة أو المتزوجة ونساء ذوات المكانة بينما حرمت نساء آخريات من الحجاب، وبينما هذا العلامة لم تكن كذلك عند المصريين.

المقدمة

تعد الدراسات الاجتماعية لمجتمعات الشرق الأدنى القديم لاسيما مجتمعا العراق القديم والمصري القديم على مستوى عالي من الأهمية؛ إذ تعطي انطباعاً مهماً عن المظاهر البشرية التي مورست، والتي كان من بينها ممارسة التمييز التي لم تخرج عن المحددات الإنسانية، وفي الوقت نفسه لم يكن هدف هذه الدراسة التقليل من القيمة الحضارية لمجتمعات الدراسة. بل مجرد اعطى صورة معينة عن نظرة مجتمعات الدراسة المتفاوتة للنساء على اختلاف المراحل التاريخية التي شهدتها تلك المجتمعات، وبالتالي اعطاء انطباعاً مهماً عن الحياة الاجتماعية القائمة على التمييز في الحقوق والواجبات ما بين النساء المتزوجات، وكذلك ما بين النساء الصالحات وغير الصالحات وهذا ما يحاول البحث اثباته معتمداً على مادة علمية مختصة في التاريخ القديم تضمنتها المصادر العربية والمعربة وما ترجم من المصادر الاجنبية.

المبحث الاول: التمييز بين النساء المتزوجات

أولاً- التمييز بين النساء المتزوجات في العراق القديم

ترفع مكانة المرأة التي تصبح أم في المجتمع العراقي (Mahmud,2021,P.169)، وتقدر من تلد كثير من الأطفال ولاسيما اذا كان المولود منها ذكر(Ali,2020,P.118)، وحصلن من كان لديهن أكبر عدد من الأطفال على مكانة أعلى من النساء اللائي لديهن عدد أقل أطفال، فالصفات الإنجابية (Alameen,2013,PP.27-127)، والخصوبة تضع المرأة كزوجة من الدرجة الأولى وتكون عضواً ذا قيمة عالية في المجتمع، وبالمقابل يمكن أن يؤدي عقم المرأة إلى خفض رتبتها إلى زوجة ثانية(Troy,2004,P.3)، وبإمكان الزوج أن يقلل من مرتبة الزوجة الأولى العاقر ويخفض رتبتها(Paradise,1987,PP.12-13).

إن الحالات العديدة التي اتخذ فيها الرجال زوجات أولى وثانوية(Lerner,1986,P.91) أو زوجات ملكيات رئيسات وثانويات، فضلاً عن الأميرات والمحظيات(Crawford,2014,P.18)، وما اعطيه من حق للرجل في الزواج من امرأة واحد والتسري بعدد غير محدد من الإماء، جعل الحقوق غير متوازنة بين الزوجات، وجعل الزوجات بدرجات متفاوتة من التقدير والاحترام والحقوق، ومن صعوبة إقامة العدل والمساواة بينهما(الصالحي،٢٠٢١، ص ٧)، فكان هناك تمييز واضح بين الزوجات الاوائل والمحظيات، وهناك تمييز ما بين الزوجات الأوائل من الطبقة العليا والمحظيات من الطبقة الدنيا وفق القانون العراقي، ودرجة عدم حريتهن تختلف وفق الطبقة. فالزوجة الحرة المتزوجة في أحد طرفي الطيف، والامة في الطرف الآخر، والمحظية في وضع وسط(Lerner,1986,PP.112-113)، فلا يمكن لامرأتين من الوضع نفسه العيش مع الرجل نفسه؛ إذ تكون الزوجة الثانية تابعة للزوجة الأولى(Rodin,2014,P,70)، وعلى العموم كان واجب الزوجة الثانية احترام مركز الزوجة الأولى(حسين، د. ت، ص ص ٢٠-٢٢)، وخدمتها ومعاملتها مثل سيدة لها(Johns,2009,P.133)، وفي أثناء عصر أور الثالثة (Michalowski,1976,P.169)، منعت القوانين الإماء من مساواة أنفسهن بسيداتهن، ففي المادة (١٢) من قانون أورنمو:

"**الآمة التي تحاول ان تساوي نفسها بسيدتها تستطيع السيدة ان تعاقب الآمة بدعك فمها بالم**" (ديكانوف واخرون، ٢٠١٢، ص ٢٩٢).

كذلك فرض قانون لبت عشتار على الزوجة الثانية احترام الزوجة الأولى (اللامي، ٢٠١٨، ص٤٦٧)، وفي مجتمعات بابل وآشور كانت الزوجة الثانية أو المحظية أدنى مرتبة من الزوجة الرئيسة (Bayliss,2018,P.48)، وحصل بينهما تمييز في الحقوق والواجبات، ونص عقد

الزواج البابلي بأن المحظية الزوجة الثانية ملزمة بخدمة الزوجة الأولى، وطحن وجبتها اليومية، وحمل كرسيها إلى المعبد(Lerner,1986,P.113)، فتنهض بواجبات وظيفتها بإحترام خالص للزوجة الشرعية، وتساعدها في زينتها. فالزوجة الأولى كانت تتمتع بمركز اجتماعي، وتسمى (زوجة رجل) وعاقبت القوانين من يحاول الإساءة لسمعة (الزوجة الأولى) بعقوبات صارمة قد تصل للموت (رشيد، ٢٠٠٤، ص ١٣٥)، وقد عرف إبان العصر البابلي القديم، اتخاذ زوجة ثانية منزلتها أقل من منزلة الزوجة الأولى(اوبنهايم،١٩٨١، ص ٩٦)، فالزوجات الكاهنات (الصالحي،٢٠٢١، ص ٧)، اللاتي لم يكن مسموحاً لهن الانجاب كن ملزمات بتقدم اماء لازوجهن لغرض الانجاب (Greengus,1995,P.379)، وفي هذا الزواج هناك سلباً لحقوق المرأة الثانية لان ليس لها حقوقاً وهي من دون منزلة الزوجة الكاهنة (حسين، د. ت، ص ص ٢٠-٢٢)، وغالباً ما كانت الزوجة الثانية في العصر البابلي القديم من أصول متواضعة وقد تكون امة (Stol,2012,P.169)، او جارية أو خادمة معبد منخفضة الرتبة، تسمى سوجيتوم(Lerner,1986,P.128)، لا سيما وأن النساء المستعبدات في الأساس كان لديهم وضع مختلف تماماً عن وضع عامة الناس (Rodin,2014,P,70)، وتضمن قانون حمورابي عدداً من الأحكام المتعلقة بالجواري وحقوقهن كزوجات وأمهات(Lerner,1986,P.91)، ففي المادة (١٤٦) (Harper,1993,P.51)الحق للزوجة التي أهدت زوجها جارية وولدت هذه الجارية أولاداً ومن ثم حاولت ان تساوي نفسها بسيدها (Roth,2014,P.154)، بأن تعاملها كعبده وتعدها مع الجواري (Lerner,1986,P.93)، وتضع عليها علامة العبودية "hutártu" (الجبوري، د.ت، ص ٢١٢)، فلا يحق للإماء مساواة أنفسهن مع سيداتهن حتى لو انجبن الأطفال (عقراوي،١٩٧٨، ص ١٣٧)، لكن لا يباعون (Richardson,2023,P.20)، الا اذا لم تكن أماً لأبناء وارتكبت هذه الجريمة جاز بيعها، بالفضة (Lerner,1986,P.113) :

المادة ١٤٦: "إذا تزوج رجل من كاهنة (ناديتو) (عقراوي ، ١٩٧٨، ص ١٣٧)، **وأهدت زوجها أمة وولدت له (الأمة) أطفالاً، فإن الأمة تضع نفسها بعد مدة على قدم المساواة مع سيدته** (Saggs,1965,P.78). **لانها ولدت أطفالاً فليس لسيدتها أن تبيعها بالفضة** (Richardson,2023,P.20)، **ولكنها يمكن أن تسميها بوسم العبودية، وتسجلها في عداد الإماء"(Harper,1993,P.51).**

وفي حالات اقتران الزوج بزوجة ثانية كون الزوجة الأولى عاقر، هنا تحتفظ الزوجة الأولى بمقامها الأول في البيت (ولي،١٩٤٨، ص ١٠٣)، وفي حالات أخرى يجوز فيها للرجل أن يحط

من شأن زوجته لأفعال السلبية ويرقي خليلته (Stol,1995,P.125)، ففي المادة (١٤١) من قانون حمورابي (رشيد،١٩٧٣، ص ١١٤):

"**اذا عزمت زوجة رجل تعيش في بيت زوجها على الخروج من البيت ومارست عملا وخربت بيتها واحطت من شأن زوجها، فعليهم ان يثبتوا عليها، فاذا أراد زوجها بأنه سوف يطلقها، فيمكنه ان يطلقها وسوف لا يعطيها حق الطلاق، واذا قال زوجها بأنه سوف لا يطلقها، فلزوجها ان يأخذ زوجة ثانية، وسوف تعيش تلك المرأة (الزوجة الأولى) كأمة في بيت زوجها**" (Harper,1993,P.49).

وفي العصر الآشوري القديم لا يمكن الزواج من امرأتين لهما الوضع نفسه- بل يجب أن تكون إحداهما aŠatum "الزوجة الرئيسية" والأخرى " mutma "الزوجة الثانية"(Michel,2017,PP.85-86)، على سبيل المثال عندما تزوج التجار الآشوريين في الاناضول من فتيات غير نساءهم الأوليات، اهتم الرجال الآشوريين بحماية مكانة زوجاتهم الأولى والرئيسة (affatum) في آشور، ويتضح من تسمية الزوجة الثانية باسم amtum، في إشارة إلى وضعها القانوني المتدني في المقام الثاني (Veenhof,1977,P.114)وكذلك زوجة الملك الآشوري الأساسية ثرية، وحصلت على نصيب من الجزية وهدايا الجمهور، وهو مالم تحصل عليه الزوجات والمحظيات الأخريات، بل كان بإمكانها امتلاك قصرها الخاص. تمتعت هؤلاء النساء المتميزات بالحرية الاقتصادية والمسؤوليات داخل المجتمع بالإدارة التي كانت على قدم المساواة مع أو تجاوزت إدارة العديد من الرجال (Reilly,2015,P.13)، واستمرت منزلة الزوجة الثانية في القوانين الآشورية أقل من منزلة الزوجة الأولى (الراوي، ١٩٩١، مج١، ص ٢٦٩)، واستمر في أثناء العصر البابلي الحديث بان تُنقص رتبة الزوجة الأولى من قبل زوجها من زوجة في المرتبة الأولى إلى زوجة في المرتبة الثانية (Divorce,2016,P. 48).

كما مُيز بين الأطفال وفقاً لإمهاتهم، فالأطفال الذين انجبتهم المحظيات. هؤلاء حتى عندما منحتهم الشرعية يظلون في وضع الدونية مقارنة بأبناء الزوجة الحقيقية (Woolley,2017,PP.104-105)، ففي قانون ليبيت عشتار، عندما يتزوج رجل امرأة، فتلد له طفلا، وتلد جارية لسيدها، يحرر الأب الجارية وأولادها؛ ولايقسم أبناء الجارية التركة مع أبناء السيدة، ولكن إذا ماتت زوجته الأولى وتزوج بعد وفاة زوجته من الجارية وأنجبت له أطفالاً، يكون ابن زوجته الأولى هو وريثه، والطفل الذي ولدته الجارية لسيدها يُعدّ مساوياً للمولود الحر الأصلي (Reid,2017,PP.14-15)، وفرق قانون حمورابي بين ابناء زوجات الرجل الواحد، تبعاً لمركز الزوجة، رغم أن الأبناء جميعاً من صلب رجل واحد (سليم، ٢٠١١، ص ٢٧٨)،

فابناء الجارية الذين لم يتبناهم الرجل رسمياً، إذا لم يصرح الأب في حياته بان الأطفال الذين ولدتهم الأمة، "أولادي"، فإن ميراثه يشمل فقط الزوجة الأولى وأطفالها(Troy,2004,P.48). يبقى الأولاد الذين تنجبهم الأمة غير أحرار يُميز بينهم وبين الأولاد الأحرار الشرعين (مورتكات، ١٩٥٠، ص ١٤٧)، ولكن أبناء المحظية مؤهلين للمشاركة في الميراث (المادة ١٣٧)، إذا تبناهم الأب في أثناء مدة حياته (المادة ١٧٠-١٧١) (Mendelsohn,1948,P.39) ، فوضع الأطفال المولودين لسيد وعبد يعتمد إلى حد كبير على اعتراف الأب:

"**إذا ولدت له زوجة رجل أولى وولدت له أمته أولاداً، ثم قال الأب في حياته فيما يتعلق بالأولاد الذين ولدتهم له الجارية "أولادي"، فيحسبهم مع شرعيين الزوجة ذات الرتبة العالية. بعد أن يمضي الأب إلى مصيره، يقسم أبناء الزوجة الأولى وأبناء الجارية ملكية تركة الأب بالتساوي؛ الوريث المفضل هو ابن الزوجة الأولى فيختار ويأخذ نصيبه"، "أما إذا لم يصرح الأب في حياته بذلك بخصوص الأولاد الذين ولدتهم له الجارية "أطفالي". بعد أن يذهب الأب إلى مصيره، لكن لا يقوم أبناء الجارية بتقسيم ممتلكات الأب مع شرعيي الزوجة ذات المرتبة الأولى. سيتم تأمين إطلاق سراح الجارية وأطفالها؛ لا يجوز لأبناء الزوجة ذات المرتبة الأولى أن يطالبوا بالعبودية ضد أطفال الجارية**" (Reid,2017,PP.15-16).

وما يصح قوله بانه بعدما يتبنى الرجل ابناء الزوجة غير الشرعية، فإن أبناء الزوجتين يتقاسمون ممتلكاته بالتساوي؛ لكنهم لم يضعوا حصص زواج أمهاتهم في صندوق مشترك ويقسمونه بالتساوي. انقسم أبناء الزوجة الأولى فيما بينهم على نصيب أمهاتهم من الزواج، وكذلك فعل أطفال الزواج الثاني(Johns,2009,P.132)، وفي العصر الآشوري القديم كان لأبناء الزوجة الثانية حقوق أقل فيما يتعلق بميراث والدهم من حقوق الزوجة الأولى(Michel,2017,PP.85-86)، وكذلك وفقاً للقانون البابلي الحديث، يحصل أبناء الزواج الأول على ثلثي الميراث بينما يحصل أبناء الزواج الثاني على الثلث فقط (Mendelsohn, 1948,P. 39).

ثانياً:التمييز بين النساء المتزوجات في مصر القديمة

اقترن تعدد الزوجات في المجتمع المصري، بوجود زوجة ينظر إليها على انها الزوجة العظيمة أو الكبيرة(زناتى، ٢٠٠٣، ص ص ٤٢٤-٤٢٥)، او الرئيسة (لنتون،١٩٦١، ج٣، ص ص ٤٩-٥٠)، وتتمتع في علاقة بزوجها، وبحقوق وامتيازات لا تتمتع بها الزوجات الآخريات (زناتى، ٢٠٠٣، ص ص ٤٢٤-٤٢٥)، فكانت الأفضلية والسيطرة لها(Ali,2020,P.117)، وحتى مع امكانية الزواج من زوجة ثانية في حال كانت الاولى عاقره، على الزوج أن يحافظ

على مكانة الزوجة الأولى في المنزل؛ وتكون الزوجة الجديدة (عصفور،١٩٨٧، ص ص ١٨-١٩)، ليست مساوية للزوجة القديمة، وحدد عقد مكتوب درجة خضوع الثانية للعاقر، ومن ثم قد تضطر إلى "غسل قدمي الأولى (Woolley,2017,PP.103)، ويكون مركزها الشرعي في البيت كالمحظية ومن حق الزوجة الأولى المطالبة بإسكانها في مسكن منفصل، وفي حالة الزواج من الاجنبيات، فلم يكن لهن حقوق الزوجة المصرية وكان يطبق عليها قانون الزوجة الثانية أو المحظية حتى ولو كانت الزوجة الأولى والوحيدة (كريم،١٩٩٤، ص ص ١١-١٢-١٣).

ولم تظهر الزوجات الثانويات في الحفلات على قدم المساواة مع الزوجات الرئيسة بل كان مركزهن في المؤخرة دائما (عصفور،١٩٨٧، ص ٢٠)، وهناك من الشواهد ما يدل على ذلك التمييز. ففي الأثر المتخلف عن الأسرة الرابعة، تضع أحد الزوجتين يدها على كتف الأمير بينما تقتصر الزوجة الأخرى على لمس مؤخر ساقة. أن الأولى كانت تعدّ أكثر التصاقاً به من الثانية. ولعل هذا ينبئ عن أنها زوجته الرئيسية. وفي النقوش التي جسد فيها الأمير "مري عا" محاطاً بزوجاته نجد أحد الزوجات وهي "ايسي" تظهر إلى جانب زوجها وفي حجم زوجها، بينما تظهر الزوجات الخمس الأخريات في حجم صغير وهن يقدمن واجب الاحترام إلى كل من "مري عا" وزوجته الأولى "ايسي". فضلاً عن أن هذه الزوجة الأخيرة هي وحدها التي تحمل لقب الأميرة. كذلك يبدو من نقوش مقبرة أحد أمراء الأقاليم، "خن محتب"، أنه كانت له زوجتان. إحداهما "خيتي" وهي ابنة أمير آخر. أما الأخرى "زاتا" امرأة عادية. وتصور نقوش المقبرة الأمير وإلى جواره خيتي وأبناؤها الثلاثة وفي الخلف تصور زاتا مع ابنيها. وكانت "زاتا" ترافق الأمير عند خروجه للصيد لكنها كانت تنزل عن مكان الشرف للزوجة "خيتي". وفيما يتعلق بالزوجات الملكيات يبدو أن إحداهن كانت تميز عن الأخريات. فكانت تحتل المكانة الأولى وينظر إليها بصفتها الملكية. ففي الدولة الحديثة كانت الملكة تسمى "زوجة الإله، أم الإله، الزوجة الكبيرة للملك، سيدة القطرين". وكان اسمها يوضح، مناصفة مع اسم الملك، ضمن خرطوش ملكي (زناتى، ٢٠٠٣، ص ص ٤٢٤-٤٢٥)، وواحدة فقط من الزوجات هي التي عملت كملكة وسمح لها بحمل لقب الملكة وشاراتها(Mahmud,2021,P.170)، وللزوجة الأولى مقام عظيم وتتمتع بجميع الحقوق التي يتمتع بها زوجها(الخفاجي، ١٩١٤، ص ٣٩١)، والقاعدة المتبعة في تحديد الزوجة العظيمة هي عادة، الزوجة الأولى من حيث تاريخ الزواج. وهي من ثم التي كان من المفروض أن تلقب بربة البيت "نبت بر". ولكن إذا كانت أحد الزوجتين تنتمي إلى طبقة اجتماعية أسمى من الأخريات فإن هذه الزوجة هي التي تعدّ الزوجة العظيمة ولو كان تاريخ زواجها لاحقاً للزوجة أو الزوجات الأخريات(زناتى، ٢٠٠٣، ص ص ٤٢٥-٤٢٦)، فكانت

الزوجة الملكية الرئيسية من بين أتقى زوجات الملك دماء لأنها ولدت من صلب جسد الهى (سعد الله، ٢٠٠١، ج٢، ص٢٠)، وكانت النصوص الادبية لمصر القديمة تميز بين الزوجات الصالحات وغير الصالحات فتثيب الصالحات لازواجهن في أثناء ذكر اسمائهن، وبالمقابل معاقبة وعدم ذكر الزوجات غير الصالحات(Salim,2013,P.144).

ويطبق قانون التوريث في مصر على الأولاد من الزوجة الأولى (كريم،١٩٩٤، ص ص ١١-١٢-١٣)، فكانت الأفضلية والسيطرة لهم فقط (Ali,2020,P.117)، ويحتلون مكانة أسمى من مكانة أولاد الزوجات الأخريات، وهناك ما يدل على أن أولاد الزوجة العظيمة أو الكبيرة كانوا يميزون عن أولاد الزوجة أو الزوجات الأخريات. وكان بكرها يخلف أباه في منصبه. فهذا واضح من تصوير أبناء "خيتي" في مقبرة "خنم حتب" في المقدمة بينما يظهر ابنا زاتا في الخلف (زناتى، ٢٠٠٣، ص ص ٤٢٤-٤٢٥)، وينطبق الأمر على الأميرات المصريات فكن على درجات متباينة في الترتيب الوراثي وفق وضع أمهاتهن (برايس، ٢٠٠٦، ص ص ١٧٩-١٨٠)، والدليل على أن أفضلية ابناء الزوجة الأولى على ابناء الزوجات الأخريات، النص الآتي:

"**إذا تزوج رجل، وكتب لزوجته وثيقه بأملاكه، ورزق منها بولد؛ ثم انفصل عنها وتزوج من امرأة أخرى، وكتب لها وثيقة بأملاكه، ورزق منها بولد؛ إذا مات هذا الرجل، فأملاكه تئول إلى ابنه من الزوجة الأولى صاحبة الوثيقة الأولى**" (فياض،١٩٩٥، ص ١٢٧).

المبحث الثاني

التمييز الاجتماعي بين النساء الصالحات وغير الصالحات

أولاً: التمييز الاجتماعي بين النساء الصالحات وغير الصالحات في العراق القديم

أدى الطابع المؤسسي للنظام الأبوي في مجتمعات العراق القديم إلى خلق الحدود التمييزية بين النساء من مختلف الطبقات، فالنساء الصالحات حصلن على إمكانية الوصول إلى الصف عبر آبائهن وأزواجهن(Lerner,1986,PP.141-215)، وهناك ما يؤكد بأن النساء ذوات المولد المرتفع أمكن لهن ممارس السلطة الحقيقية (Reilly,2015,P.43)، وامتلاك الوسائل والمكانة اللازمة للترف، فمُيز بين نساء النخبة والعبيد، وشبه الأحرار، فوقعت على أحد طرفي السلسلة الاجتماعية سيدات الأسر الكبيرة (aurīlātum)، أو "نساء النخبة" او "النساء الحرات"، وعلى الجانب الآخر النساء العبيد (HaltonandSvÄrd,2017,PP.17-18)، فالعراقيون كانوا يدركون الفرق بين الزوجات القرنيات (الحليلات) اساتم (assatum) والنساء اللواتي كن بغايا أو مومسات خاريمتم (Harimtum) (بوتس وسعد الدين، ٢٠٠٦، ص ٣١٣)، وفي أحد نصائح الحكمة الكيشية، على سبيل المثال، ينصح الأب ابنه بعدم "**إكرام جارية في منزلك،... المنزل**

الذي تحكمه جارية، تعطله"(Steele,2007,P.310) وقد ميزت السجلات خمسة مجموعات من نساء النخبة، وهم النساء الملكيات، والنساء التجاريات الآشوريات القديمات، ونساء الناديتوم البابليات القديمة، ونساء القصر في مدينة- دولة ماري البابلية القديمة، ونخبة النساء في الدولة الآشورية الحديثة (HaltonandSvÄrd,2017,P.21)، لقد تمتعن بمواقع ذات سلطة أقتصادية وقانونية وقضائية كبيرة، وفي كثير من الأحيان بإمكانهن تمثيل أزواجهن في جميع النواحي(Lerner,1986,P.66)، ويتواصلن مع الرجال، مع الملك، مع بعضهن بعض، يشترين، يبيعن، يقترضن، يضمنن الديون، ويعملن كشهود، يمتلكن ممتلكات، يشاركن في مشاريع تجارية، ويستخدمن الأختام، وتمتعت بسلطة كبيرة في مؤسستي القصر والمعبد. لقد خدموا كرؤساء للمعابد وفي مناسبات نادرة كملكات حاكمات، وقد حصل العديد منهم على الطعام والملابس وغيرها من المواد وفقاً لرتبتهم كأفراد في الأسرة المؤسسية. وعلى الطرف الآخر من المهنيين كانت النساء الأقل حظا (HaltonandSvÄrd,2017,P.19-20-24) ، فنساء الطبقة الدنيا كن يشغلن مجموعة كبيرة ومتنوعة من الأدوار الاقتصادية الثانوية كحريفات وعاملات في الصناعة المنزلية(Lerner,1986,P.66).

واحتفظت معظم النساء البابليات الحرات في أثناء العصر البابلي القديم بوضع قانوني واجتماعي يسمح لهن بممارسة الأعمال التجارية، وامتلاك الممتلكات، والمشاركة في إجراءات المحكمة، فكان لنساء الطبقة العامة الحرة حقوق ومسؤوليات مختلفة، والظروف المعيشية للملكات والنخبة تختلف عن ظروف الطبقات العاملة. تُظهر رسائل ماري المعاصرة لعهد حمورابي البابلي القديم أن شيبتو، زوجة زمري ليم، أدت دوراً رئيس في السياسة العامة والدبلوماسية (Steele,2007,P.300-305)، وتصف مجموعة من الوثائق الملكية لماري، مجتمعاً سمح للنخبة بالحصول على نطاق واسع من الانشطة الاقتصادية والسياسية(Lerner,1986,P.68)، واستمر الحال حتى مع نساء النخبة في الدولة البابلية الحديثة فكن يمتلكن ممتلكات ويمارسن الأعمال التجارية وفقاً لحقوقهن القانونية، وهناك ترنيمة بابلية متأخرة تبين دورة المرأة الحرة النموذجية: "**أنا أبنة، أنا عروس، أنا زوجة، أنا بالفعل أدير المنزل**"-(Steele,2007,P.399 305)

وهناك تقسيم مصطنع للنساء إلى محترمات مرتبطات برجل واحد، ونساء غير محترمات أي غير مرتبطة برجل واحد أو خالية من جميع الرجال، فيمكن الوصول إلى الفصل بين النساء في السلوك الجنسي، وكسر القواعد الجنسية يحط من مكانتها على الفور، ويضعها في أدنى مرتبة ممكنة، بل ان عذرية البنات الصالحات رصيداً للعائلة(Lerner,1986,PP.9-134-215)،

وكان يُنظر إلى العاهرات على ضد النساء المتزوجات (Peled,2015,P.757)، ومُيز بين المرأة المنخرطة في الخدمة الجنسية المقدسة عن العاهرات او الدعارة التجارية (Lerner,1986,P.247)، ويقول وولي: "من المؤكد أن معابد سومر كانت تؤوي عدداً كبيراً من البغايا، وأن الدين نجح في إضفاء عباءة الشرف على هذه المهنة" (Rohrlich,1980,P.92)، فالنساء العذراء وعاهرة المعبد عضوين معترف بهما(Luckenbill,1917,P.12)، للعاهرة المقدسة دور مهم ومشرف في ملحمة كلكامش، وتعدّ جزء مقبول من المجتمع، والافتراض هنا بأن الحياة الجنسية المقدسة هي حضارة او ثقافة ترضي الآلهة، وهذا الدور البارز كان مخصص للعاهرة المقدسة ولم يعطى الدور نفسه إلى العاهرات التجاريات المخصصات لكسب المال(Lerner,1986,P.246).

وكانت هناك رغبة لدى المشرعين القدماء، في رسم خطوط واضحة للتمييز بين المرأة المحترمة وغير المحترمة(Lerner,1986,P.242)، ويتضح ذلك في نصوص قوانين حمورابي التي وضعت عقوبة الإعدام للكاهنة الناديتوم غير المغلقة التي تدخل منزل البيرة أو تدير مثل هذه المؤسسة. كون بيت البيرة بيت دعارة أو نزل ترتاده العاهرات، ويجب عليها العيش بنحوٍ محترم، وتحافظ على سمعتها حتى تكون فوق الشبهات، ويمكن ملاحظة ذلك التمييز بنحوٍ كبير في القانون الآشوري الذي شرع في الواقع الى تقسيم النساء إلى طبقات متميزة وفق سلوكهن الجنسي(Lerner,1986,P.122-128).

وكان الاحتفال بالحجاب من قبل نساء آشور أمراً مهماً(Worth,1937,PP.176-177)، وكون المرأة المتزوجة محجبة هو أمر معروف في القوانين الآشورية الوسطى (Stol,1995,P.124)، فقانون الحجاب الآشوري لم يسبق له مثيل في الشرق الأدنى القديم(Tetlow,2006,PP.530-531)، حتى أصبح تصنيف المرأة إلى محترمة وغير محترمة شأنا من شؤون الدولة، لمصالحها(Lerner,1986,P.250-251)، فعدّ الحجاب من العلامات الاجتماعية (Jastrow,1921,P.220)، ورمزاً خارجياً يحدد مكانة المرأة (Michel,2021,P.182)، ومنزلتها الاجتماعية (علي،٢٠٠٦، ص٧٣)، وطبقتها(Dossani,2013,P.9)، فأعطى فكرة عن الطبقات الاجتماعية للنساء(Dossani,2013,P.20)، وعدّ امتيازاً لنساء الطبقات العليا(Lerner,1986,P.249)، والسيدات ذوات المكانة سبتينو (موسكاتي،١٩٨٦، ص ٩٨)، ومن العلامات المميزة للمرأة الحرة (رشيد، ٢٠٠٤، ص ١٣٨)، فهو الوضع الأكثر نبل (ساكز،١٩٩٩، ص ٢٠٠)، والمادتين٤٠-٤١ من القوانين الآشورية الوسيطة (يحيى، ٢٠٠٩، ص ٥٤) تشيران إلى ضرورة تحجب المرأة

الحرة(الجبوري، د.ت، ص٤٦)، لتميزها عن باقي النساء (علي،٢٠٠٦، ص٧٣)، ومن ثم تمتعت نساء الأحرار بمنزلة محرمة على الأرقاء، ومحمية من قبل القانون (دياكونوف،١٩٨٦، ص ٣٤١) الذي سعى إلى التمييز بنحوٍ حاد بين الجارية والعبدة المحظية. وهذه الأخيرة، عندما ترافقها سيدتها، الزوجة الأولى، يجب أن تعامل كأمرأة محترمة. مع الإشارة إلى وضعها الذليل في المشي خلف سيدتها، وربما تحمل كرسي السيدة أو متعلقات أخرى . يمكن التعرف على العبيد الأخريات في المنزل، اللاتي لم يكن محظيات، في الشارع في عدم الحجاب، والنتيجة المباشرة للمادة ٤٠ هي السماح للخليلة بوضع معترف به علنا يختلف عن وضع الجارية العادية في الأسرة. وهذا يتوافق مع مختلف الممارسات القانونية والاجتماعية الأخرى التي تضع المحظيات في وضع اجتماعي وسط بين العبيد والزوجات الحرة(Lerner,1986,P.127). وقصد القانون الآشوري الوسيط في المادة ٤٠ تثبيط الرجال عن الارتباط اجتماعياً بالنساء اللاتي يُعرفن على أنهن غير محترمات، والبغايا والنساء العبيد، وخفض مكانتهن الاجتماعية، وقصر أنشطتهن على الخدمات الجنسية التجارية(Lerner,1986,PP.247-251).

والحجاب علامة جنسانية (Michel,2021,P.182)، وأرتبطه بفضيلة وشرف المرأة (Dossani,2013,P.9)، ويدل على أن من ترتديه ليس متاحة للعلاقات الجنسية(Reilly,2015,P.17)، وأستعمال لتمييز النخبة الحضرية عن البغايا(Galter,2021,P.24)، اللاتي أجبرن على الظهور في الاماكن العامة من دون ملابس لكي يعرفهن على الفور بأنهن عاهرة ويميزن عن النساء الصالحات(Lerner,1986,P.134-138)، وكان من الممكن لأي رجل التعرف بنحوٍ واضح على الزوجة المحجبة أو المحظية أو الأبنة العذراء على أنها تحت حماية رجل آخر. وغير قابلة للانتهاك. على ضد المرأة غير المحجبة بأنها غير محمية ومن ثم فهي لعبة لأي رجل. لقد قسمت النساء إلى نساء محترمات يحميهن رجالهن، ونساء سيئات السمعة يخرجن إلى الشارع من دون حماية من الرجال ويتمتعن بالحرية في بيع خدماتهن، التمييز الطبقي للنساء يستند إلى علاقتهن أو عدم وجود مثل هذه العلاقة بالرجل الذي يحميهن، وعلى أنشطتهن الجنسية(Lerner,1986,PP.252-253)، فالحجاب إجراء اتخذ لإبقاء المرأة طاهرة جنسياً ومنفصلة عن بقية النساء المشكوك فيها (Troy,2004,PP.48-49).

ويبدو أن الحجاب لا يميز الأحرار عن غير الأحرار فقط، ولا الطبقة العليا عن الدنيا. قد تكون العاهرات والبغايا المقدسات غير المتزوجات نساء حرات، ومع ذلك يُجعنَ مع العبيد. يجوز أن تكون المحظية محجبة إذا كانت برفقة سيدتها، ولكن حتى المحظية الحرة لا يجوز أن تكون

محجبة إذا خرجت بمفردها. وبالفحص الدقيق يمكننا أن نرى أن التمييز بين النساء وكذلك التصنيف القانوني للمرأة يعتمد على أنشطتهن الجنسية. بينما صُنفت النساء المنزليات، اللاتي يخدمن رجلاً جنسياً وتحت حمايته، على أنهن محترمات في الحجاب؛ إذ تصنيف النساء اللاتي لا يخضعن لحماية رجل واحد وسيطرته الجنسية على أنهن نساء عامات ومن ثم كُشف النقاب عنهن(Lerner,1986,PP.135-136)، ففسر قانون الحجاب على انه تمييز وفضيلة للمرأة المتزوجة على المرأة العازبة، وأن القوانين تبين بأن النساء المتزوجات يمكنهن الحجاب، بينما غير المتزوجات لا يمكنهن ذلك(Dossani,2013,P.22)، فالحجاب شرع لظهور النساء المتزوجات في الأماكن العامة(Fales,2021,P.94)، فيجب على النساء المتزوجات والأرامل والنساء الآشوريات ارتداء الحجاب وعدم كشف رؤسهن عند خروجهن إلى الشارع (PendergastandPendergast,2004,P.62)، ومن ثم فرضت السيطرة القوية على حياتها الجنسية من قبل الرجل، وأن مفاتن المرأة المتزوجة يجب أن تختفي بالحجاب (Rodin,2014,P,70)، واوجب القانون الحجاب على الكهنوت التي تزوجت بأن ترتدي الحجاب في الشارع، بينما تستثنى من ذلك الكهنوت العازبة التي يجب ان يكون رأسها مكشوفاً(Dossani,2013,P.20) ، قد حدد القانون الآشوري أهمية الحجاب(سليم، ٢٠١١، ص ٦٨)، للتمييز بين المرأة المتزوجة وغير المتزوجة وبين الحرائر والمولدات وبين الإماء العاهرات المقدسة والمومس العادية(Fales,2021,P.89)، ونتيجة للخليط الاجتماعي المتنوع الذي حل داخل المجتمع الآشوري على أثر حروب كثيرة التي إغراقت المجتمع بأعداد هائلة من الأرقاء من الجنسين، والخوف من ان كثرتهم تؤدي إلى انحلال الأخلاق، ومن ثم هذا الأمر افضى إلى مزيد من القيود على حرية المرأة (زناتى، ٢٠٠٣، ص ١٥٦):

"لا يجوز لزوجات الرجال ولا الأرامل ولا النساء الآشوريات اللاتي يخرجن إلى الشارع أن يكشفن رؤوسهن(Lerner,1986,P.248) "لا يجوز للمرأة الحرة الخروج للشارع حاسرة الرأس (من دون حجاب على رأسها) (Saggs,1965,P.85)، **حتى السرية التي تخرج مع سيدها عليها أن تتحجب** (Fales,2021,P.95)، **وكذلك البغي المقدس التي تزوجها رجل، ولكن التي لم تتزوج فعليها أن لا تتحجب**(Stol,2012,PP.24-25-26)، **والزانية لا تتحجب** (Dossani,2013,P.20)، **إن البنت الأمة او الجارية يجب أن لا تتحجب**"(Lerner,1986,P.248).

وضعَ القانون الآشوري في المادة ٤٠ تنظيماً مؤسسياً لترتيب النساء: في الأعلى السيدة المتزوجة أو ابنتها غير المتزوجة؛ تحتها، المحظية المتزوجة، سواء كانت حرة أو عبدة أو عاهرة معبد؛

في الأسفل مُيزوا غالباً على أنهم غير محترمين، عاهرة الهيكل غير المتزوجة، والعاهرة، والأمة إدرجت عاهرة المعبد غير المتزوجة التي من المفترض أن تكون كولماشيتوم وقاديشتوم، على مستوى الزانية التجارية نفسها، والهريمتو وزانية المعبد من أصل العبيد، هو انتقاص واضح، فلم تعد الطبيعة المقدسة لخدمة الهيكل الجنسية هي العامل الحاسم(Lerner,1986,P.137). وتبين المادة (٤١) ارتباط الحجاب بنحوٍ احتفالي بالزواج واحترام المرأة، وأن النساء المتزوجات الثريات وغير الثريات يمكنهم التحجب بشرط زواجهن(Lerner,1986,PP.22-23)، والطقوس القصيرة التي ترافق وضع الحجاب على رأس الفتاة، ترمز إلى تغيير مكانة المرأة (Michel,2021,P.182)، بعد ان يعلن مالك الامة امام الشهود بأنها أصبحت زوجته (سليمان،١٩٨٨، ج١، ص٢٠٢)، ويقول "انها زوجتي" (جورج، ١٩٨٦، ص ص٣٣-٣٤)، فجاء في قوانين آشور الوسطى:

المادة (٤١) "لو شاء رجل أن يستر وجه خليلته(Lerner,1986,P.22)، **فعليه أن يستدعى خمسا أو ستا من جيرانه** (Jr,1921,P.39)، **ليكونوا شهداء على ذلك**(Fales,2021,P.95)، **ثم يستر وجهها امامهم مرددا "أنها زوجتي"، فتصبح زوجته**"(عقراوي ، ١٩٧٨، ص ص ١٣٩-٣٢٠).

لقد بينت القانون الآشوري من ينبغي عليهن ومن لا ينبغي عليهم الحجاب، سمح لبنات(Lerner,1986,P.20)، ولنساء الطبقة(Johnson,2004,P.4)، والمكانة العالية(Reilly,2015,P.16)، والحرة (شحيلات والياس،١٩٧١، ج٦، ص ٥٥)، الزوجات بالتحجب (Hertz,1928,P.217)، ولم يسمح (شويلية وسلمان، ١٩٩٨، ص ٨٢)، وحضر(باقر واخرون،١٩٨٠، ج٢، ص ٨٤)، وحرم الحجاب (الراوي، ١٩٩١، مج١، ص ٢٧١)، ومنعت البغايا(Thompson,2023,P.69)، والأسيرات والخليلات(PendergastandPendergast,2004,P.62)، وعوقبت الإماء والجواري والعاهرات(رشيد، ٢٠٠٤، ص ١٣٨)، وهذا يذكرنا بما كانت تتعرض له المرأة السومرية من عنف معنوي (كاظم،٢٠١٢، ص٤٧٨)، ولكن هذه المرة كانت العقوبات شديدة(Fales,2021,P.89)، تصل إلى الجلد(سليمان، د.ت، ص ٢٨٧)، فكانت تضرب ويغطى رأسها بمادة حارة(Tetlow,2006,PP.530-531)، وتُهير فيهن في الساحات العامة، وكل من تعاطف معهن(Lerner,1986,P.21)، والعقوبة نفسها التي تفرض على الشخص الذي يخفق في ابلاغ(PendergastandPendergast,2004,P.62)، السلطات المختصة عن أي خرق للقانون(Worth,1937,PP.176-177)، فمن المفترض الرجل الذي يخرج في

الشارع مع امرأة محجبة يعرف مكانتها الاجتماعية. واذا كانت محجبة من دون أن يكون لها الحق في هذا الامتياز، فيمكن أن يتحمل المسؤولية بموجب القانون(Lerner,1986,P.138)، ومن الغريب أنه لم يُقال أي شيئاً عن معاقبة نساء الطبقة العليا اللاتي يخترن التخلي عن الحجاب في الأماكن العامة(Tetlow,2006,PP.530-531) ، فالقانون في الوقت نفسه لا يوقع أي عقوبة على المرأة المحترمة التي تغفل عن لبس الحجاب (Lerner,1986,P.249)، وأن العمل الرمزي في المادة (٤١) لا يعني على المرأة المتزوجة الاستمرار في ارتداء الحجاب بعد الحفل(Michel,2017,P.85):

"**وعلى كل من يرى زانية محجبة أن يلقي القبض عليها**(Fales,2021,P.97)، **ويشهد عليها ويحضرها إلى باب القصر لمحكمة القصر. ومع أنه لا يجوز أخذ مجوهراتها**(Saggs,1965,P.85)، **يجوز لمن قبض عليها أن يأخذ ملابسها**(Lerner,1986,P.20). **وتقطع أذنيها** (Lerner,1986,P.249)، **وتضرب بالعصا خمسين جلدة**(Stol,2012,PP.24-25-26)، **ويصب القار على رأسها**"(Worth,1937,P.177)، **واذا رأى رجل زانية محجبة وتركها تذهب ولم يجلبها إلى مدخل القصر فعليهم أن يجلدوا ذلك الرجل خمسين** (Fales,2021,P.96)، **ومن سلمه فليأخذ ثيابه. وثقفب أذنيه بحبل مربوط من خلفه، ويحكم عليه بالأشغال الشاقة شهراً كاملاً للملك**" (Lerner,1986,P.20).

ثانياً: التمييز بين النساء الصالحات وغير الصالحات في مصر القديمة

حصلت النساء على مكانتهن الخاصة وفقاً لمكانة اباءهن، فوجد نوعان من الزواج الدبلوماسي في مصر القديمة، ففي الأول كانت العروس على قدم المساواة مع الفرعون، لمنزلة الأب المتساوية مع الفرعون. أما النوع الثاني هو أن يكون والد العروس تابعاً للملك المصري ومن ثم على مستوى أدنى من المجتمع. وللنساء مكانتهن الخاصة وفقاً لمكانة أزواجهن، وعلى رأس نخبة النساء "زوجة الملك"، تليها بنات الملك وأخت الملك، والزوجات الثانويات او محظيات(Olivier,2008,PP.107-136)، ودفنت النساء المصريات المتزوجات مع أزواجهن ومنحهن مكانة أعلى بكثير في الحياة الآخرة من نظيراتهن العازبات (Feller,2004,P.155)، وهناك ثلاثة تصنيفات على الأقل للمرأة في مصر القديمة، على الرغم من وجود بالتأكيد أكثر من ذلك. فهناك النساء النبيلات زوجات الرجال الأثرياء، والنساء العاديات المشتركة، ونساء العاديين زوجات الحرفيين والعمال (Hollis,1987,P.499)، وميزوا بين النساء من ناحية السمعة، وهذا واضح من نصيحة الحكم عندما قال: "احتقروا المرأة ذات السمعة السيئة في

بلدتها... لا تحاول الاتصال بها أو النوم معها"(Ali,2020,P.115) لذا فضل المصريين زواج الأقارب، وبالأخص أبناء العم(Guillemette,1994,P.104). ويتضح التمييز بين النساء الأجنبيات والنساء المصريات في أثناء نصائح الحكيم "آنى" لابنه "خنسحتب" إبان الأسرة الثامنة عشرة محذرا من المرأة الأجنبية:

"**خذ حذرك من المرأة الأجنبية تلك التي ليست معروفة في بلدتها ولا تغمزن لها بعينك** (Reynolds,1914,P.20) "**احذر من امرأة غير معروفة في قريتك، ولا تنظر إليها**"(Guillemette,1994,P.104)، **ولا تبغ معها، فهي ماء عميق لا يعرف الرجال التواءاته (تياراته)**" (حسن، ٢٠٠١، ج١٧، ص ص ٢٧١-٣٦٢).

تزامن عصر كتابة هذه النصائح والتحذيرات مع عصر الدولة الحديثة الذي وفدت فيه على مصر جاليات أجنبية كثيرة بسبب التوسعات العسكرية وكان من بينهن نساء أجنبيات عملن في مواخير الرقص وجلبن معهن سلوكيات وأخلاقيات لم تكن معروفة من قبل في مصر(شهاب، ٢٠١٢، ص ص١٧١- ٣٦٢)، فاتخذت المرأة الأجنبية وضعاً اقل من الخادمة المصرية في الحقوق الاجتماعية والقانونية. والمرأة الأجنبية الخادمة تُصنف في أدنى المجتمع، ولم يكن لهن اي حقوق في امتلاك الأراضي، بخلاف الخادمات المصريات اللائي امتلكن حقهن في شراء أراضي(محمد، ٢٠٢٢، ص ص ٣٨ -٨٢- ٨٦-٨٧-٢٨٢)، والملاحظ في الفن بإن النساء المصريات، تبدو صغيرة العظام وذات أطراف طويلة ورشيقة . وجميع الأجزاء اللحمية من الجسم، مثل الثديين والفخذين والوركين، دائماً ما تكون صلبة ومستديرة ولديها شهوانية خفيفة. لا تُكبر أو يُبالغ فيها. على الضد من النساء البدينات تكون في التمثيلات المصرية للأجانب(Schlossman and York,1976,P.349)

الخاتمة

كان التمييز في الحقوق والواجبات ما بين زيجات الرجل؛ إذ تمتعت الاولى بحقوق وامتيازات ما لم تتمتع بها الزوجة الثانية، كذلك مُيز ما بين أولاد الزوجة الأولى وأولاد الثانية وفقاً لمكانة امهاتهم، ويضاف الى التمييز ما بين النساء المتزوجات تمييز آخر ما بين النساء الصالحات وغير الصالحات، وكانت من أبرز أسس ذلك التمييز؛ الطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها كل منهما أو على أساس مكانة اباءهن أو ازواجهن. كما أن ممارسة السلوكيات اللا اخلاقية من قبل الزوجة تحط من مكانتها وتجعلها في مرتبة ثانية كأمة في بيت الرجل، كذلك عذرية النساء وسلوكها الجنسي من ابرز العلامات التي تمييز بين النساء الصالحات وغير الصالحات. وقد طبق المصريين على الزوجة الأجنبية قانون الزوجة الثانية او المحظية حتى لو كانت الزوجة الأولى او الوحيدة لم يكن لها حقوق الزوجة المصرية، لا سيما ولأن المصريين كانوا يميزون بين النساء المصريات والنساء الاجنبيات، إذ يفضلون نساء الاقارب. وكان الحجاب خلال العصر الأشوري من أبرز العلامات التي تمييز بين النساء؛ إذ عدّ فضيلة للمرأة

الحرة أو المتزوجة ونساء ذوات المكانة بينما حرمت نساء آخريات من الحجاب، وبينما هذا العلامة لم تكن كذلك عند المصريين.

المصادر العربية

- باقر، طه واخرون، تاريخ العراق القديم، مطبعة جامعة بغداد، (د.م،١٩٨٠)، ج٢.
- برايس، ترفور، رسائل عظماء الملوك في الشرق الأدنى القديم، ترجمة: رفعت السيد على، دار العلوم، (القاهرة، ٢٠٠٦).
- بوتس، دانيال تي و سعد الدين، كاظم، حضارة وادي الرافدين الأسس المادية، مطبعة السجى، (بغداد، ٢٠٠٦).
- الجبوري، علي ياسين ، قاموس اللغة الأكدية– العربية، هيئة أبو ظبي للثقافة والتراث، (أبو ظبي، د.ت).
- حسن، سليم ، موسوعة مصر القديمة الأدب المصري القديم، مكتبة الأسرة، (د. م، ٢٠٠١)، ج١٧.
- حسين، ياسين محمد، "جذور حقوق الإنسان في حضارة وادي الرافدين"، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، ع٥، (د. م، السنة الثانية).
- الخفاجي، مزهر، خصائص الشخصية العراقية والشخصية المصري في التاريخ القديم، ط١، بيت الحكمة، (بغداد، ٢٠١٤).
- دياكونوف، العراق القديم، "الأوضاع الزراعية في العصر الآشوري الوسيط" ، ترجمة: سليم طه التكريتي، دار الشؤون الثقافية العامة، (بغداد، ١٩٨٦).
- ديكانوف واخرون، تاريخ الشرق القديم نشوء المجتمعات الطبقية القديمة والمواطن الأولى للحضارات العبودية، ترجمة: محمد العلامي، دار الفكر،(بيروت، ٢٠١٢).
- الراوي، فاروق ناصر، "الاوضاع الاجتماعية"، موسوعة الموصل الحضارية، دار الكتب للطباعة والنشر، (الموصل،١٩٩١)، مج١.
- رشيد، عبد الوهاب حميد، حضارة وادي الرافدين ميزوبوتاميا، المدى، (بيروت، ٢٠٠٤).
- رشيد، فوزي، الشرائع العراقية القديمة، دار الحرية للطباعة ، مطبعة الجمهورية، (بغداد، ١٩٧٣).
- زناتى، محمود سلام، المساواة بين الجنسين في مصر الفرعونية ، (القاهرة ، ٢٠٠٠).
- زناتى، محمود سلام، حقوق الإنسان في مصر الفرعونية، (القاهرة، ٢٠٠٣).
- ساكز، هاري، قوة آشور، ترجمة عامر سليمان، المجمع العلمي، (بغداد ،١٩٩٩).
- سعد الله ، محمد على، في تاريخ الشرق الأدنى القديم مصر– سورية القديمة، (د. م، ٢٠٠١)، ج٢.
- سليم، احمد أمين، حضارة العراق القديم، دار المعرفة الجامعية، (الاسكندرية، ٢٠١١).
- سليمان، عامر ، القانون في العراق القديم دراسة تاريخية قانونية مقارنة، جامعة الموصل، (بغداد، ١٩٧٧).
- سليمان، عامر، "الحياة الاجتماعية والخدمات في المدن العراقية في الازمنة التاريخية القديمة" في المدينة والحياة المدنية ، (بغداد، ١٩٨٨)، ج١.
- شحيلات، علي و الياس، عبد العزيز، مختصر تاريخ العراق، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٩٧١)، ج٦.
- شهاب، نجلاء فتحى أحمد، القومية وتعبيراتها عند المصري القديم حتى نهاية التاريخ المصري القديم، اطروحة دكتوره غير منشورة، كلية الاثار ، جامعة القاهرة، (٢٠١٢).

•شويلية، جعفر عباس و سلمان، حسين أحمد، تاريخ العراق قديمه وحديثه "أهم المظاهر الحضارية"، (د.م، ١٩٩٨).
•الصالحي، صلاح رشيد، "المرأة في حضارات بلاد الرافدين"، (بحث ألقى عبر الانترنيت بطلب من رابطة المرآة العراقية/ فرع هولندا بتاريخ ٢١/٥/ ٢٠٢١، وتم توحيد الأفكار ونشرها).
•عصفور، محمد أبو المحاسن، معالم حضارات الشرق الأدنى القديم، دار النهضة العربية، (بيروت، ١٩٨٧).
•عقراوي ، ثلماستيان، المرأة دورها ومكانتها في حضارة وادي الرافدين، دار الحرية للطباعة، (بغداد، ١٩٧٨).
•علي، إيمان هاني سالم، الحياة الاجتماعية في بلاد آشور في ضوء المصادر المسمارية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الاداب ، جامعة الموصل، (٢٠٠٦).
•فياض، محمد، المرأة المصرية القديمة، دار الشروق، (القاهرة، ١٩٩٥).
•كاظم، سناء عويد، "العنف المعنوي ضد المرأة في العراق القديم وموقف المشرع العراقي منه ٢١١٢-١١ق.م"، مجلة واسط للعلوم الإنسانية، ع٣٥، مج١٢، (واسط، ٢٠١٦).
https://www.asjp.cerist.dz › downArticle
•كريم، سيد، المرأة المصرية في عهد الفراعنة، الهيئة المصرية العامة، (د. م، ١٩٩٤).
•كونتينو، جورج ، الحياة اليومية في بلاد بابل وآشور، ترجمة: سليم طه التكريتي وبرهان عبد التكريتي، ط٢، دار الشؤون الثقافية العامة، (بغداد،١٩٨٦).
•اللامي، دعاء محسن علي، "حقوق المرأة ومكانتها في مجتمع العراق القديم"، مجلة كلية التربية الانسانية ، ع٤ ، مج٨، (ذي قار ، ٢٠١٨).
•لنتون، رالف، شجرة الحضارة قصة الانسان منذ فجر ما قبل التاريخ حتى بداية العصر الحديث، ،ترجمة: أحمد فخري، مكتبة الأنجلو المصرية، (القاهرة، ١٩٦١)، ج٣.
•ليو اوبنهايم، بلاد ما بين النهرين، ترجمة: سعدي فيضي عبد الرزاق، منشورات وزارة الثقافة ، (د.م، ١٩٨١).
• محمد، ممدوح فاروق، المرأة الأجنبية في الحضارة المصرية القديمة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب قسم الآثار، جامعة عين الشمس، (٢٠٢٢م).
•مورتكات، أنطوان، تاريخ الشرق الأدنى، ترجمة: توفيق سليمان وآخرون، (دمشق، ١٩٥٠).
•موسكاتي، سبتينو، الحضارات السامية القديمة، ترجمة: السيد يعقوب بكر، مراجعة: محمد القماص، دار الرقي ، (بيروت،١٩٨٦).
•وولي ، ليونارد ، وادي الرافدين مهد الحضارة دراسة اجتماعية لسكان العراق في فجر التاريخ، تعريب: احمد عبد الباقي، (بغداد، ١٩٤٨).
•يحيى، أسامة عدنان، "بلاد أشور في عصر فجر السلالات"، دورية كانت التاريخية، ع٦، (بغداد، ٢٠٠٩).

المصادر الأجنبية

•120. Steele, Laura D., Women and Gender In Babylonia, (London, 2007).
•Alameen, Antwanisha V., women ,s access to polItIcal power in anclent egyptt and lgboland: a crltIcal study, a dissertation Submitted to the Temple university graduate board, In Partial fulfillment of the Requirement For the degree doctor of philosophy, (2013).

•Ali, Mona Ezz, "Marriage and Divorce in Ancient Egypt and Ancient Iraq (Mesopotamia): A comparative Study", International Journal of Heritage, Tourism and Hospitality Vol.14, No. 1, (2020).
•Bayliss, D.K.M., Ancestry and Descent In Mesopotamia From The Old Babylonian To the Neo-Assyrian Period, (2018).
•Crawford, Harriet, "An exploration of the world of women in third-millennium", Women in the Ancient Near East, Routledge, (London and newyork, 2014).
•Divorce, Wells Bruce, "Demotion, and Economic Status in Neo-Babylonian Marriage Contracts", Ur in the Twenty-First Century CE, (Saint Joseph's University,2016).
•Dossani, Khairunessa, Virtue and Veiling: Perspectives From Ancient to Abbasid Times, A thesis Presented to The faculty of the Department of History San Jose State University In Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree Master of Arts, (2013).
•Fales, Frederick Mario, "Veiling in ancient near eastern legal contexts", Headscarf and Veiling Glimpses from Sumer to lslam, Edizioni Ca' Foscari, (Venezia, 2021).
•Feller, Pnina Galpaz, "Private Lives and Public Censure: Adultery in Ancient Egypt and Biblical Israel", Near Eastern Archaeology, Vol. 67, No.3, (2004).
•Galter, Hannes D., "Veil and Headscarf: Five Aspects of a Cultural Phenomenon", Headscarf and Veiling Glimpses from Sumer to lslam, Edizioni Ca' Foscari, (Venezia, 2021).
•Greengus, Samuel, "Legal and Social Institutions of Ancient Mesopotamia", CANE, Vol.1, Part.4 , (New york, 1995).
•Guillemette, Andreu , l' Egypte au temps des pyramides , 3êmemillénaire avant J.C , Hachette ,(Paris , 1994).
•Halton, Charles and SvÄrd, Saana, Women's Writing of Ancient Mesopotamia, (Cambridge University Press, 2017).
•Harper, Robert Francis, The Code of Hammurabi King of Babylon About 2250 B.C, The University of Chicago, (London, 1993).
•Hertz, J. H., Ancient Semitic Codes and the Mosaic Legislation, Journal of Comparative Legislation and In ternational Law, Vol.10, No.4, (1928).
•Hollis, Susan Tower, "Women of Ancient Egypt and the Sky Goddess Nut", The Journal of American Folklore, American Folklore Society, Vol.100, No.398, (University of Illinoispress, 1987).
•Jastrow, Morris, "veiling in ancient assyria", Revue Archéologique, Cinquiéme Série, T.14, Presses Universitaires de France, (janvier, 1921).
•Johns , C. H. W., Babylonian and Assyrian Laws, Contracts and Letters, (New york, 2009).
•Johnson, Constance A., Iraq: Legal History And Traditions, (2004).
•Jr, Morris Jastrow, "An Assyrian Law Code", **JAOS** , Vol.41, (1921).
•Lerner, Gerda, "The Origin of Prostitution in Ancient Mesopotamia", Signs, Vol. 11, No.2, (1986).
•Lerner, Gerda, The Creation of Patriarchy, (New york, 1986).
•Luckenbill, D. D., The Temple Women of the Code of Hammurabi, The American Journal of Semitic Languages and Literatures, Vol.34, No.1, (1917).
•Mahmud, May Farouk, "Gender Inequality in Ancient Egypt", Journal of the Faculty of Tourism and Hotel-University of Sadat City, Vol.5, (2021).
•Mendelsohn, Isaac, The Family in the Ancient Near East, The Biblical Archaeologist, Vol.11, No. 2, (1948).
•Michalowski, Piotr, "Royal Women of the Ur III Period Part I: The Wife of Šulgi",**JCS**, Vol.28, No. 3, (1976).
•Michel, Cécile, "Economy, Society, and Daily Life in the old Assyrian Period", A companion to Assyria, (Britain, 2017).
•Michel, Cécile, Belts and Pins as Gendered Elements of Clothing in Third and Second millennia Mesopotamia, (2021).

•Olivier, Anette, Social Status of elite Women of the New Kingdom of ancient Egypt: A comparison of artistic, Submitted in fulfillment of the requirement for the degree of Master of Arts in Ancient Near Eastern Studies at the University of South Africa, (2008).
•Paradise, Jonathan, "Marriage Contracts of Free Persons at Nuzi", JCS, Vol.39, No.1, (1987).
•Peled, ILan, "Kula'ūtam epēŠum: Gender Ambiguity and Contempt in Mesopotamia", JAOS, Vol. 135, No.4, (2015).
•Pendergast, Sara and Pendergast, Tom, and Culture Clothing, Headwear, Body Decorations, and foot Wear through the Ages, Vol. 1, (the United States of America, 2004).
•Reid, John Nicholas, The Children of Slaves In Early Mesopotamian Laws and Edicts, RA, Vol. 111, (2017).
•Reilly, Kendall, Jezebel: The Middle Road Less Taken, Submitted in total Fulfilment of the requirements of degree of Master of Arts (Research), (2015).
•Reynolds, James Bronson, "Sex Morals and the Law in Ancient Egypt and Babylon", Journal of Criminal Law and Criminology, Vol.5, No.1, (1914).
•Richardson, Seth, The Palgrave Hand book of Global Slavery throughout History, "Ancient Societies", Part: I, (USA, 2023).
•Rodin, Therese, The World of the Sumerian Mother Goddess An Interpretation of Her Myths, (Uppsala, Sweden, 2014).
•Rohrlich, Ruby, State Formation in Sumer and the Subjugation of Women, FS, Vol. 6, No. 1, (1980).
•Roth, Martha T, "Women and law", Women in the Ancient Near East, Routledge, (London and newyork, 2014).
•Saggs ,H. W. F., Everyday life in Babylonia and Assyria, (1965).
•Salim, Rana, Cultural Identity and Self-presentation in Ancient Egyptian Fictional Narratives An Intertextual Study of Narrative Motifs from the Middle Kingdom to the Roman Period, PhD Thesis Department of Cross-Cultural and Regional Studies Faculty of Humanities, University of Copenhagen, (2013).
•Schlossman, Betty L. and York, Hildreth J., "Women in Ancient Art", Art Journal, CAA, Vol.35, No.4, (1976).
•Stol, Marten, "Women in Mesopotamia", JESHO, Vol.38, No.2, (1995).
•Stol, Marten, Womenin the ancient near east, Translated by Helen and Mervyn Richardson, Utrecht (2012).
•Tetlow, Elisabeth Meier, "Women, Crime, and Punishment in Ancient law and Society, Volume 1", The Catholic Biblical Association, Vol. 68, No. 3, (2006).
•Thompson, Willie, "Status Differentiation, Hierarchy and Hegemony", Work, Sex and Power The Forces that Shaped Our History, (2023).
•Troy, Beth, Astudy of Women is Legal Status in the Ancient Near East, AThesis Submitted to the Faculty of Miami University In partial fulfillment of The requirements of Master of Arts Department of History, Miami University Oxford ، (2004).
•Veenhof, K. R., "Some Social Effecs of old Assyrian Trade", **Iraq**, Vol.39, No.1, (1977).
•Woolley, Charles Leonard, the sumerians, w.w.nortn company, (London, 2017).
•Worth, C. P. T. Winck, The Assyrian Laws by G. R. Driver and John C. Miles, The Journal of Theological Studies, Vol. 38, No.150, (1937).